

قرار وزارى

رقم ٣٧٨ / ٢٠١٠

بمنح بدل طبيعة عمل لشاغلى بعض

وظائف التدريس والوظائف الفنية المرتبطة بها

استنادا إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ١٢٠ / ٢٠٠٤ ،
والى اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الصادرة بالقرار رقم ٩ / ٢٠١٠ ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى :

يمنح شاغلو الوظائف التالية بدل طبيعة عمل ، بالقيمة المحددة قرين كل وظيفة ، وذلك
على النحو الآتى :

م	الوظيفة	قيمة البدل بالريال العماني
١	أخصائى أنشطة مدرسية	١٤
٢	أخصائى قواعد بيانات	١٤

المادة الثانية :

يوقف صرف البدل فى الحالات الآتية :

- أ - عند النقل أو الندب إلى وظيفة أخرى .
- ب - عن أيام الغياب بدون راتب .
- ج - عن أيام الإجازات أيا كان نوعها ، باستثناء الإجازة الطارئة والإجازة المرضية وإجازة منتصف العام الدراسى .
- د - الإيفاد فى بعثة أو منحة دراسية .

المادة الثالثة :

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى : ٢٢ / ١٢ / ١٤٣١ هـ

الموافق : ٢٨ / ١١ / ٢٠١٠ م

يحيى بن سعود السليمى
وزير التربية والتعليم

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٩٢٦)

الصادرة فى ١ / ١ / ٢٠١١ م